

وسائل الشيعة

[430] عليه (3). 110 - باب استحباب اتخاذ بقرة حلوب في المنزل أو نعجة حلوب (30981) 1 - محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابن أبي - نجران عن أبي جميلة عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعمرته: ما يمنعك ان تتخذ في بيتك بركة؟ قالت: يا رسول الله ما البركة؟ قال شاة تحلب فان من كان في داره شاة تحلب أو نعجة أو بقرة تحلب فبركات كلهن. اقول: وتقدم ما يدل على ذلك. (1) 111 - باب كراهة القران (*) بين الفواكه وغيرها لمن اكل مع المسلمين الا باذن وجوازه لمن اكل وحده (30982) 1 - محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن أبيه عن سعد بن أحمد بن أبي عبد الله عن موسى بن القاسم عن علي بن

(3) ياتي في الحديث 43 من الباب 10 من ابواب الاطعمة المباحة، وفي الباب 110 من هذه الابواب. الباب 110 فيه حديث واحد (1) الكافي 6: 545 / 7 واورده في الحديث 3 من الباب 30 من ابواب احكام الدواب. (1) تقدم في الباب 30 وفي الحديث 1 من الباب 48 من ابواب احكام الدواب. وفي الباب 109 من هذه الابواب. الباب 111 فيه حديثان (*) القران: ان تجمع ثمرتين فتأكلهما معا (الصحيح 6: 2181). (1) علل الشرائع: 519 / 1. (*)